

الأمم المتحدة

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

الجلسة ١٢

المعقدة يوم الجمعة

٢٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩٢

الساعة ١٥:٠٠

نيويورك

محضر موجز للجلسة الثانية عشرة

الرئيس : السيد دينو (رومانيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلى

المحتويات

البند ١٠٢ من جدول الاعمال : التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ،
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

.../..

Distr. GENERAL
A/C.5/47/SR.12
22 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتمويب . ويجب إدراج
التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة
بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع
واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official
Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United
Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب
مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠

البند ١٠٢ من جدول الاعمال : التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير
مجلـى مراجـعـى الحـاسـابـات (تابع) A/47/5 و Corr.1 المجلدات الأول والثاني والثالث
و ٣-٣ ، A/47/460 ، Add.4 ، Add.1-3 ، Corr.1 ، Add.5-7 ، Add.8 ، A/47/315 ، Corr.1 (A/47/510 ، A/47/500

١ - السيد ميشال سكرو (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده يرحب باستجابة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعليقات وقارير مراجعي الحسابات الخارجيين . وأعرب عن ثقته بأن المدير سيوازن الاعتماد على تعلقيات مراجعي الحسابات الخارجيين بوصفها أداة من أدوات الإدارة متطلعاً إلى أن يتلقى بيانات مستكملة عن التقدم المحرز . وأوضح أن المنظمات الأخرى يحسن بها أن تحدو حذو الشفافية التي دلل عليها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتعلق باستعراضات السياسات وادراراً مدى الحاجة إلى اتخاذ إجراءات .

٢ - وفيما يتعلق بالرغم المستمر من جانب بعض الوكالات أن تبرم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اتفاقات أساسية نموذجية للوكالة المنفذة وبتعليقات اللجنة الاستشارية للبرنامج بأن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة (المالية والميزانية) . ليست متحمسة لمتابعة المسألة في غياب توصية رسمية صادرة عن فريق مراجعي الحسابات الخارجيين ، تسأله عما إذا كان يتبعون على اللجنة أن تتصرف ان يتصرف الفريق المذكور أو ما إذا كان بالامكان معالجة المسألة في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة في الدورة الحالية .

٣ - وفيما يتصل بانخفاض معدل المراجعة الحسابية للمشاريع المنفذة وطنياً الذي أشارت إليه اللجنة الاستشارية ، أعرب عن أنه وفده إزاء ظالة التقدم الذي أحرز في تزايد الشمول بالمراجعة الحسابية معتبراً كذلك عن الثقة في أن التدابير سوف تتخذ لتبسيط الإجراءات مما لا يؤدي إلى المزيد من اضطراب شمول المراجعة الحسابية .

٤ - وقال إن مراجعي الحسابات لاحظوا أن عدداً كبيراً من المبالغ المقدمة ملغاً تحت بند السفر ظل معلقاً لأكثر من سنة ، وتسأله في هذا الصدد عما إذا كان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يقوم عند منحه تلك المبالغ لحساب السفر باستعراض مركز المبالغ

(السيد ميشال سليمان) الولايات المتحدة الأمريكية

المستحقة كي يضمن عدم دفع المزيد من تلك السفر لاني فرد قد يكون مدينا بمبالغ فسيه بند السفر .

- ومتابعة للحالة المشار إليها في التقرير المالي المتعلق بالبرنامج الإنمائي (A/47/5/Add.1)، الفقرة (١١٢) فيما يتصل بحادثة تنطوي على استخدام أحدى مركبات البرنامج الإنمائي لاغراض خاصة بوصمة زوجة موظف سابق في الأمم المتحدة، تساءل عمما إذا كان البرنامج الإنمائي سوف ياذن عادة باستخدام المركبات الرسمية في مثل هذه الظروف، ثم استفسر عمما إذا كان قد تم امترجاع السائق منذ ذلك الحين معرباً عن دقتته في أن السائق لن يطلب منه دفع مبالغ عن الأضرار التي لحقت بالمركبة، وقال إن وفده يشارك بصفة عامة في القلق الذي أعرب عنه آخرون فيما يتعلق بالرقابة على الممتلكات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وعلى مستوى المنظومة بأسرها.

٦ - ومن يقول ان وفده يفهم ان البرنامج الانمائي يستخدم عددا من الموظفين المتقاعدين الذين ليسوا من بين رعايا الولايات المتحدة بمقدار اتفاقات خبراء استشاريين لقاء أجور اسمية ، بقيمة تأمين مسافات ٥-٤ للافراد ذوي الملة . وأوضح ان مثل هذه الممارسة تخالف انظمة الهجرة الى الولايات المتحدة وطالبا من برنامج الامم المتحدة الانمائي تقديم قائمة بجميع هؤلاء الافراد .

٧ - وأعرب عن ترحيبه وفده بتوضيح الحالة التي حددتها مجلس مراجعي الحسابات، التي تقاضى فيها موظف مبلغ ٨٠٠٠ دولار على مدى فترة أشهر ، رغم أن هذا الفرد لم يؤد أي خدمات للبرنامج الإنمائي ، وقال إن من الأهمية معرفة ما إذا كانت هناك أمثلة أخرى نمت إلى علم المجلس المذكور .

- وخلص الى القول انه فيما يتعلق بالحالات المت للاجاهزة الخامسة باجر كامل التي ادت الى دفع اكثر من ٧٠٠٠ دولار حتى نيسان/ابريل ١٩٩٦ ، فهو يسأل عن كان مسؤولا عن الاذن بالاجاهزة وما اذا كان الامماد المعنونون موف بسأاللون مالها .

٩ - السيد كنشن (المملكة المتحدة) : تناول موضوع الترتيبات التعاقدية الجديدة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لموظفي بعثة قصيرة الأجل فقال إن اللجنة الاستشارية كانت قد أهارت في تقريرها (٤٧/٥٠٠) إلى تقديرات الميزانية

(السيد كنشن ، المملكة المتحدة)

المنسقة لفترة السنطين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (DP/1992/40) وإلى تقريره ذي الصلة (DP/1992/39) ، موضحاً أن وفده يتصور أن من المهم أن يشير التقرير إلى جميع الوثائق ذات الصلة المقدمة إلى مجلس الإدارة وكذلك إلى المناقشة الواردة في المحاضر الموجزة لمجلس الإدارة .

١٠ - السيد كلافيجو (كولومبيا) : رحب بالمعلومات التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتعلق بالمراجعة الحسابية للمشاريع المنفذة وطنياً . وقال إن هذه الخطوة من جانب البرنامج الإنمائي نحو الأخذ بنهج قائم على البرنامج سوف تنتهي على تغييرات في النهج المناظر في مراجعة الحسابات ، وسوف تتيح المزيد من مشاركة الحكومات . وأعرب عن رغبته في أن يعرف إلى أي حد أحرز البرنامج الإنمائي تقدماً في النظر في التعديلات التي سوف يستلزمها الأمر من ناحية المراجعة الحسابية ذات الصلة البرنامجي ضمن سياق المشاريع المنفذة وطنياً .

١١ - السيدة شام بو (منظمة الأمم المتحدة للطفولة /اليونيسيف) : في معرض السرد على أسئلة الوفود قالت إن منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وكذلك الوكالات الأخرى ، تقدم بدلات رواتب وغيرها من الحوافز إلى موظفي الحكومات في الأنشطة البرنامجية ، وأن اليونيسيف توافق على أن ثمة حاجة للأخذ بسياسة متستقة في هذا الصدد . وأناسب محفل للنظر في هذه المسألة هو الفريق الامتشاري المشترك المعنى بالسياسات . وقالت إن ثمة فريقاً عاملاً قد تم تشكيله لمعالجة المسألة بفية الاتفاق على نهج مشترك من شأنه أن يفضي إلى الوضوح والإنصاف والتناسق في تقديم الدعم للموظفين الحكوميين .

١٢ - وفيما يتعلق بمهمة المراجعة الداخلية للحسابات في اليونيسيف أشارت إلى ما تم مؤخراً من جانب مدير اليونيسيف من إيضاح الأهداف والسلطات والمسؤوليات بالنسبة للمراجعين الداخليين للحسابات ، مع تذكير مكاتب اليونيسيف بأنها مسؤولة عن اتخاذ إجراءات تصحيحية فعالة استجابة إلى توصيات المراجعة الداخلية للحسابات . وأوضحت أيضاً أن اليونيسيف أنشأت لجنة رفيعة المستوى للمراجعة الداخلية للحسابات لاستعراض تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة ما يتمثل من إجراءات تصحيحية ، وأن الوكالة تولي أهمية أيضاً إلى توصيات المراجعين الخارجيين للحسابات ، ثم ذكرت أن اليونيسيف شغلت حالياً جميع وظائف المراجعة الداخلية للحسابات في ملاكها .

(السيدة شام بو)

١٣ - وفيما يتصل بالرقابة على الممتلكات غير المستهلكة ، قالت إن اليونيسيف تلقت حاليا قائمة جرد مادية لمطابقة الممتلكات غير المستهلكة من جميع مكاتبها ما عدا مكتبا واحدا ، وأن توجيهها محاسبيا مدر لوصف إجراءات إعداد التقارير لشراء هذه الممتلكات والتصرف فيها . وابتداء من فترة السنتين الحالية ، فلسوف تظهر قيمة الممتلكات غير المستهلكة بوصفها حاشية على البيانات المالية للاليونيسيف . كما أن من المقرر إصدار أحدث طبعة للنظام العالمي للدعم الميداني ، المستخدم لرصد حالة البرامج وال النفقات ذات الصلة ، في نهاية تشرين الأول / أكتوبر .

١٤ - وأوضحت أن اليونيسيف توافق على أهمية المسائلة المالية ، وأشارت في هذا الصدد إلى الدعوة الصادرة مؤخرا إلى جميع الموظفين من المدير التنفيذي بدعم الفريق العامل المعنى بالمسائلة المالية الذي أنشأته الوكالة . وقالت إن الفريق العامل يعكف على استعراض عمليات الرقابة المالية القائمة وكذلك هيكل المنظمة وعملية التفويض ، ووضوح السلطات والمسؤوليات والإجراءات النظامية ومدى كفاءة القواعد والنظم المالية . وهدف هذا الفريق هو التحديد الواضح للتزامات المسائلة الخارجية وتغويض السلطة المالية في إطار الوكالة . وذكرت أن مستوى الإدارة العليا في اليونيسيف ملتزم تماما بتحسين المسائلة المالية ، على أن الشهج اللا مركري والقطري الذي تأخذ به اليونيسيف ينطوي على تحديات خاصة فيما يتعلق بالرقابة المالية والإدارية وتلك أولوية عليا على مستوى المنظمة بأسرها .

١٥ - السيدة هنكيين (مندوق الأمم المتحدة للسكان) : ذكرت أن مندوق الأمم المتحدة للسكان تلقى رأيا مشروطا لمراجعة الحسابات في الدورة السادسة والأربعين وكذلك في دورات سابقة بأنه لم يقدم بيانات مراجعة حسابيا عن النفقات البرنامجية من جميع وكالاته المنفذة . وقد كانت هذه المسألة مثار اهتمام كبير من المندوق الذي سعى إلى أن يتم في المواعيد المناسبة تقديم شهادات وبيانات المراجعة الحسابية للنفقات من الوكالات المنفذة بال الأمم المتحدة . وقد امتنعت جميع الوكالات المتخصصة إلى طلبات المندوق باستثناء وكالة واحدة طلبت تمديدا إلى منتصف عام ١٩٩٢ نتيجة لصعوبات تصادفها في الارتقاء بنظمها المحاسبية التي تستخدم الحاسوب . وكما لاحظ مجلس مراجعى الحسابات ، فإن نسبة النفقات التي تستند إليها قرائن مراجعة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ بلغت ٨٢ في المائة وهو رقم يمثل تحسنا كبيرا عن السنوات السابقة . ولقد كان رقم السنتين جديرا بأن يصل إلى ١٠٠ في المائة لو تنسى للوكالة ذات الصلة تقديم بياناتها .

(السيدة هنكيين)

١٦ - وفيما يتعلق بالطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٦ بأن تبرم الوكالات المنفذة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اتفاقيات أساسية بموجبية للوكالات المنفذة مما يوفر المسائلة الملائمة ، أوضحت أن صندوق الأمم المتحدة للسكان قد اقترح على مجلس الإدارة اعتماد نظام جديد يشير على نمط الانظمة المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ويحكم الاتفاقيات المبرمة بين صندوق السكان ووكالات الأمم المتحدة المعينة بوصفها وكالات منفذة ، وقد وافق مجلس الإدارة لاحقاً على النظام الجديد لصندوق الأمم المتحدة للسكان .

١٧ - وطبقاً للفقرة ١٧ (ب) من القرار ١٨٣/٤٦ فيما يتعلق بتقديم تقارير من جانب الموظفين على أساس من السرية عن أي استخدام غير ملائم للموارد ، أوضحت أن الصندوق كتب إلى جميع موظفيه عن هذا الموضوع وما برح يحيث المكاتب الميدانية للصندوق على الترتيب لإجراء عمليات منتظمة لمراجعة الحسابات ، وطلب إجراء مراجعات حسابية أو استعراضات تنظيمية خاصة إذا ما توافرت دلائل على وجود أي أخطاء ، كما يشجع الموظفين الميدانيين على تقديم تقارير عن هذه الحالات إلى الممثل المحلي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أو تقديمها على أساس من السرية إلى المقر . وعلى نحو ما أوصى به مجلس مراجعي الحسابات ، يتم تعزيز الرقابة على الممتلكات المستنة إلى أي وكالة منفذة وقد أدرج الموضوع في نصوص الاتفاقيات المبرمة بين الصندوق ووكالات الأمم المتحدة المعينة بوصفها وكالات منفذة .

١٨ - ومضت تقول إن ممثلة كندا والسويد تساءلاً عن أهمية دور مستوى الإدارة العليا في أنشطة مراجعة الحسابات لصندوق الأمم المتحدة للسكان . موضحة أنه أحرز تقدم كبير منذ أشار مراجعو الحسابات هذه المسألة : تجرى بانتظام مناقشة تقارير مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية على مستوى اللجنة التنفيذية وتتخذ إجراءات تصحيحية عاجلة عند الاقتضاء ؛ كما تناقش توصيات المجلس في المجتمعات الإقليمية مع موظفي الميدان وفي جميع اجتماعات الإحاطة للممثليين والمديرين القطريين ؛ بالإضافة إلى مناقشات جرت مع شعبة استعراض مراجعة الحسابات والمراجعة الإدارية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فيما يتم حالياً تنفيذ الخطط الناتجة بالنسبة لأنشطة مراجعة الحسابات الداخلية في الصندوق . ولا يزال البرنامج الإنمائي يزاول هذه الأنشطة ولكن التعين بدأ بالنسبة للوحدة الجديدة لمراجعة الحسابات الداخلية في الصندوق .

(السيدة هنكيين)

١٩ - وعن مسألة أنشطة الصناديق الاستثمارية ، أشارت إلى أن عمليات الرقابة الداخلية يتم تعزيزها فيما يتعلق ببنقات المشاريع والامتثال لاتفاقات ذات الملة . أما حالة زيادة الإنفاق في صندوقين استثماريين التي لاحظها مراجعو الحسابات فقد نجمت عن تأخيرات في تسجيل إيرادات الصندوقين .

٢٠ - وتطرقت إلى القول بأن الصندوق أوضح أن خدمات الاشتراط لحكومة ما ينبغي أن تتم على أساس قانوني ملائم وقد استشار الصندوق الشعبة القانونية العامة فيما يتعلق بالخطوات الواجب اتخاذها . ولسوف يوقع اتفاقات رسمية مع الحكومات المعنية ويضفي تعديلات على أنظمته المالية بالنسبة للدورة التالية لمجلس الإدارة . وبموجب إجراء هذه القواعد الجديدة لا يمكن تقديم خدمات الاشتراط إلا على أساس السداد الكامل مقدماً .

٢١ - وأردفت قولها إن إسقاطات الإيرادات سيتم استعراضها تناليا لضمان حسن الإدارة المالية للبرامج ، موضحة أنه تم الأخذ بنهج متحفظ في الأعمال المقررة في هذا المجال . وسوف يحافظ على التوازن اللازم بين النفقات الإدارية والبرограмجية حيث ستظل النفقات الإجمالية متساوية للموارد .

٢٢ - وأوضحت أن الصندوق لم يعلق على الفقرة ١٤ (ب) من القرار ١٨٣/٤٦ المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لتمييز النفقات . وإذا كان الصندوق قد بدأ في واقع الأمر بمعالجة المسألة قبل إثارتها في الجمعية العامة . وقد وافق مجلس الإدارة على بعض المبادئ التوجيهية الجديدة في قراره ٣٥/٨٦ . كما قام الصندوق في الآونة الأخيرة بتنفيذ مبادئ توجيهية محددة أخرى تتعلق على سبيل المثال بالسفر لأغراض رسمية . وقد عولجت هذه المبادئ في الوثيقة DP/1991/35 وفي قرار المجلس ٣٧/٩١ . وقد صدرت في الوثيقة DP/1991/37 سياسة عن تمييز تكاليف المنشورات المتعلقة بالبرامج ودعم البرامج والتكاليف الإدارية وقد أيدتها المجلس في قراره ٣٦/٩١ . وترى الإدارة أنها بهذا قد امتنعت لقرار الجمعية العامة .

٢٣ - وخلصت إلى القول بأن صندوق الأمم المتحدة للسكان يدرك بأن المتابعة السليمة لتوصيات مجلس مراجعى الحسابات سوف تؤدي إلى الأخذ بأسلوب أفضل في الإدارة واستخدام الموارد وأن مديرى الصندوق مسؤولون عن كل مرحلة من مراحل العمليات ، كما أن الصندوق يحدهو الأمل بأن يكون قد استجاب إلى عوامل القلق التي أعربت عنها الوفود .

٢٤ - السيد روميرو بيريز (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) : قال إن تقرير مجلس مراجع الحسابات أبرز وجود مخالفات وسلبيات نشوب الرقابة المالية والرصد البرنامجي وترجع إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وإلى شركائهما التنفيذيين على السواء . وأكد أن المفوضية أخذت هذه الاستنتاجات مأخذ الجد الشديد وقد بدأت بالفعل استجابات حاسمة في هذا الصدد . وقال إن طبيعة العمل والظروف التي يتعيّن أن تعمل في ظلها المفوضية وحركاؤها جعلت الطرفين معرضين إلى الاستغلال والقصور . إلا أن المفوض السامي ذكر مؤخرا في اللجنة التنفيذية أن مكتبه سوف ينظر باستمرار في طرق تحسين إدارة واستخدام موارد المفوضية ، التي عقدت عزماً على تصحيح الأخطاء بما في ذلك حالات سوء الإدارة والتداين التي أشار إليها ممثل الولايات المتحدة .

٢٥ - ومضى يقول إن المفوضية تقوم بتحسين الإجراءات وعمليات الرقابة للكشف عن الأخطاء مما يخلق مناخاً من الشفافية والمساءلة في إدارة الموارد . وهي تسعى كذلك إلى تعزيز مهاراتها البرنامجية ، فضلاً عن تتميمها على أن يقتربن تحسين المساءلة المالية بتحسين في تنفيذ البرنامج . وأوضح أن المفوضية أنشأت وظيفتين لمفتش إداري مسؤول عن العiolولة دون وقوع مخالفات ، كما أنها تتتابع مع الأمانة العامة للأمم المتحدة مسألة إنشاء وحدة خاصة في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات في جنيف بغية الحصول على تقطية كاملة لمراجعة الحسابات وهو ما تحتاجه المفوضية حالياً ، كما أنها فضلاً عما تواصله من تعين موظفين أقدم للنواحي المالية والتقنية والإدارية لترقية مهارات المفوضية مع مواملتها التدريب الداخلي للموظفين الإداريين الذين تمّ الحاجة إليهم .

٢٦ - السيد نيو (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) : قال ، في معرض رده على الامثلة التي وجهها ممثل الولايات المتحدة ، إن مجلس الإدارة قد وقع اتفاقاً أساسياً موحداً للوكالات المنفذة مع منظمة الصحة العالمية وسيوقع اتفاقاً مع منظمة العمل الدولية في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ؛ وإن المفاوضات مستمرة مع منظمة الأمم المتحدة للغذية والزراعة . وفيما يختصر بتعليقات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٦٥ من تقريرها ، فإن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نفسه ينتظر توصية رسمية من فريق مراجع الحسابات الخارجيين .

٢٧ - وأضاف أن معدل مراجعة حسابات المشاريع المنفذة وطنياً كان ثابتًا عند نحو ٧٠ في المائة ، وأن الإجراءات المبسطة لن تضعف من مراجعة حسابات المشاريع الجديدة . ومنذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ تدفع ملف السفر بتسعة ٨٠ في المائة

(السيد نيو)

من مبلغها الإجمالي ؛ وجرى إثبات تقدم في تصفيه السلف وتخصم المبالغ المستحقة من مرتبات الموظفين المعنيين . وأوضح أنه لا يمكن تقديم المزيد من التفاصيل عن الحادثة التي اشتركت فيها مركبة من مركبات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . أما مسألة الرقابة على الممتلكات فكانت قيد الاستعراض وستصدر مبادئ توجيهية منقحة قبل نهاية عام ١٩٩٣ .

٢٨ - وتابع كلمته قائلاً إن بعض الموظفين المتقاعدين قد قدموا فعلاً خدماتهم كخبراء استشاريين بمعدلات إسمية ولكنهم جمِيعاً قدموا فعلاً خدمات مفيدة . وأضاف أن عدد هذه الحالات ضئيل ، وستقدم تفاصيل محددة إلى وفد الولايات المتحدة . وفيما يتعلق بالموظف الذي دفع له ٨٠ ٠٠٠ دولار دون أداء أي خدمات ، يجب أن نتذكر أن البرنامج يوظف نحو ٨٠٠ موظف و Xavier في ١١٠ بلدان . ومن المفترض أن تنشأ حالات يلزم فيها استيعاب الموظفين على أساس مؤقت . وتوجد حالياً ١٠ من هذه الحالات . وسيجري التعرف في معظمها في عملية تعيين المهام السنوية الوشيكة . ولا يعني المركز المؤقت أن الموظفين المعنيين لا يقدمون أي خدمات . وفي غضون السنوات الـ ١٠ الماضية كان هناك أقل من ١٠ حالات من الإجازات الخاصة بأجر كامل وكلها تتصل بموظفي ذوي شأن كبير وكلها لمصلحة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على وجه التحديد . ولم يتخد المسؤولون الذين يتولون التصديق أي إجراء غير صحيح .

٢٩ - واختتم كلمته قائلاً إن الوثائق المرجعية التي طلبها ممثل المملكة المتحدة فيما يتعلق بالترتيبات الجديدة للخبراء هي DP/1992/40 ومقرر مجلس الإدارة ٣٧/٩٢ . ويمكن لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يزود ممثل كولومبيا بتفاصيل الإجراءات الجديدة لمراجعة حساب اعتمادات البرامج .

٣٠ - السيد ميشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد أعطى انطباعاً بأن الحالات المتى منحت فيها إجازات خاصة بأجر كامل تدخل ضمن نطاق النظام الأساسي ، ولكن الفقرة ١٧٧ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/47/5/Add.1) تعطي انطباعاً متناقضاً . وتساءل هل يوجد أي فرق في وجهة النظر المتعلقة بالمسألة بين المجلس وإدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

(السيد ميشال سك ،
الولايات المتحدة الأمريكية)

٣١ - وأضاف أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لاحظت ، في الفقرة ١٢٢ من تقريرها ، انخفاضاً في معدل تنفيذ برامج منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) من ٨٠ في المائة في عام ١٩٩٠ إلى ٦٩ في المائة في عام ١٩٩١ . وقد حدثت أيضاً زيادة في سيولة البرامج . وتساءل هل يشير هذا إلى وجود مشاكل خطيرة في إدارة البرامج لم يناقشها المجلس أو اللجنة الاستشارية في تقريريهما .

٣٢ - وأعرب عن عدم اقتناع وفده بأنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو أية وكالة أخرى أن تنظر في ممارسة تقديم مدفوعات تكميلية للموظفين الحكوميين الذين يعملون في مشاريع الأمم المتحدة . وأعرب عن تفهم وفده لعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع غيره من الوكالات على تصميم شهج مشترك ، ولكنه يرى أن اللجنة ينبغي أن توافق النظر في المسألة في المشاورات غير الرسمية . وينبغي أيضاً لمجلس مراجعي الحسابات أن يدرس هذه الممارسة .

٣٣ - وتتابع كلمته قائلاً إن الإجراء الذي اتخذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتحسين شمول مراجعة الحسابات الداخلية يبعث على التشجيع ولكن ما زالت هناك أوجه قصور خطيرة مماثلة لتلك الموجودة في الأمانة العامة للأمم المتحدة . وأعرب عنأمل وفده في أن يليبي الإجراء المذكور الشاغل الذي أعرب عنه المجلس . وسيدرو الوفد نفسه كل وكالة من وكالات الأمم المتحدة كي يضمن أن مساهمات الولايات المتحدة في البرامج تستخدم استخداماً ملائماً .

٣٤ - السيد كنتشن (المملكة المتحدة) : أشار ، فيما يتعلق بمسألة سيولة البرامج في اليونيسيف ، إلى أن اللجنة الاستشارية قد أعربت ، في الفقرة ١٢٤ من تقريرها ، عن اتفاقها مع توصية المجلس بأنه ينبغي لليونيسيف أن تعيد تقييم سياساتها المتعلقة بالسيولة . وأضاف أن وفده يود أن يعرف مدى التقدم المحرز في عملية إعادة التقييم هذه وهل سيقدم تقرير عن الموضوع إلى الاجتماع القادم للمجلس التنفيذي لليونيسيف .

٣٥ - السيد أور (كندا) : تسأله هل يمكن لممثل اليونيسيف أن يحدد المبلغ المدفوع كرواتب وبدلات ، في أثناء فترة المحاسبة الأخيرة ، إلى الموظفين الحكوميين الذين يعملون في الأنشطة البرنامجية .

٣٦ - السيد سبانز (هولندا) : عبر عن سروره لسماعه أن إسقاطات الإيرادات في مندوقة الأمم المتحدة للسكان متندعج بفية جعلها أكثر واقعية . وأعرب عن أمله في أن يمكن تقديم رأي غير مقدون بتحفظات عند مناقشة مراجعة الحسابات في المرة المقبلة . وأعرب عن ترحيبه بالنتيجة الناجحة للمشاورات التي أجريت بين المجلس التنفيذي لليونيسف والأمانة العامة للأمم المتحدة وأعرب عن أمله في أن تساعد التحسينات المدخلة على إجراءات الميزانية وشئون الموظفين في تحسين الإدارة عموما .

٣٧ - السيدة هيكن (مندوقة الأمم المتحدة للسكان) : قالت إنه مبذل كل جهد ممكن فيما تتفق تقديرات الإيرادات مع التبرعات المتوقعة . وأعربت عن أملها أيضا في أن يمكن تقديم رأي غير مقدون بتحفظات عند مراجعة الحسابات مستقبلا .

٣٨ - السيد بودوت (المراقب المالي بالنيابة) : قال ، في معرض رده على الأمثلة التي أشيرت في أثناء المناقشة ، إن عددا من الوفود قد أعرب عن القلق بسبب الزيادة في النفقات على المخصصات والتي وصلت إلى ٢٨ مليونا من الدولارات . وبالرغم من أن هذا الرقم يعادل أقل من ٢ في المائة من مجموع الميزانية فإنه مازال يعتبر رقما مرتفعا بصورة غير مقبولة . والسبب الرئيسي في زيادة النفقات على المخصصات هو التضخم الذي كان أعلى من المتوقع . وبالإضافة إلى ذلك ، لم يمكن التحكم في بنود إنفاق معينة أو مراقبتها على النحو السليم . وكانت هناك تكاليف إضافية للرواتب تجاوزت سيطرة الأمانة العامة نتيجة للزيادات القانونية في الرواتب التي وافقت عليها الجمعية العامة والنفقات الناجمة عن النقل المؤقت للموظفين في العراق وأثيوبيا . وبناء على توصية اللجنة الاستشارية خصمت الجمعية العامة حاليا ١٥ مليونا من الدولارات واعطت إذنا بالنسبة للمبلغ المتبقى وقدره ١٣ مليونا من الدولارات .

٣٩ - وأضاف أن ، الإدارة تعرضت ، في بداية عام ١٩٩٣ ، لقيود بسبب التزامات نفقات قدرها ١٢ مليونا من الدولارات جرى تكبدها فعلا في نهاية عام ١٩٩١ . وبالرغم من أن هذه الالتزامات كان لا يمكن تجنبها فقد صدرت تعليمات دقيقة في نهاية عام ١٩٩١ لضمان لا تتکبد نفقات جديدة . وقد ووجهت مصاعب في مراقبة ومتابعة بنود الإنفاق وبالرغم من إحراز بعض التقدم ، فشلة حاجة إلى مراقبة أدق بشأن إصدار آذون بالنفقات .

٤٠ - وتابع كلمته قائلا إن وفودا كثيرة قد طلبت تعزيز المراجعة الداخلية للحسابات ومواردها من الموظفين وقد أشارت أمثلة بشأن دورها واستقلالها .

(السيد بودوت)

ويوجد الآن ٦٢ وظيفة في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات ، من بينها ثلاثة وظائف من الفئة الفنية أضيفت في أثناء عام ١٩٩٢ وممولة من موارد خارجة عن الميزانية ومن حساب دعم عمليات حفظ السلم . وفي السنوات الأخيرة ازدادت موارد الشعبة لمواجهة مسؤولياتها المتزايدة . وإذا ظهرت حاجة إلى مزيد من الموارد من الموظفين فيمكن توفيرها عن طريق إعادة توزيع الوظائف داخل إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية . لاحظ أن شعبة المراجعة الداخلية للحسابات وحدة قائمة ذاتها وتحتفظ باستقلال في مهامها . وفيما يتعلق بالحاجة إلى الرقابة الوقائية الفعالة التي ذكرها ممثل كندا ، أعرب المتكلم عن موافقته على أنه ينبغي تحقيق توازن مناسب بين مهام المراجعة الداخلية للحسابات ، في حد ذاتها ، وال الحاجة إلى عمل مراجعين للحسابات كمستشارين بغية تجنب المشاكل الممكنة . واعترف أيضاً بالحاجة إلى إيلاء المزيد من الاهتمام لمتابعة توصيات مراجعة الحسابات .

٤١ - وفيما يتعلق بإدارة شؤون الموظفين أعلن أنه قدم عدد من التعليقات بشأن دفع الامتحاقات والبدلات مما يمثل جزءاً هاماً من تكاليف الموظفين ويلزم إدارتها بإنصاف مع التماشى تجنب الخطأ وإساءة الاتصال . وتمثل المشكلة الرئيسية في أن إدارة المنظومة تعتمد إلى حد كبير على كثافة العمل والحل الوحيد هو وضع نظام يعتمد بالكامل على الحاسوب .

٤٢ - ومن يقول وفيما يتعلق بمسألة الاستعانتة بالخبراء الاستشاريين والخبراء فإن الأمانة العامة ملتزمة تماماً بالمبادئ التي كرر تأكيده في الفقرة ٣٩ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/47/500) بعدم الاستعانتة بالخبرة الفنية الخارجية إلا في حالة الافتقار إليها داخلياً . وعموماً فإن الإذن بتوظيف الخبراء الاستشاريين يصدر عن إدارة تنظيم الموارد البشرية ، وكل إدارة مسؤولة عن تأكيد إنجاز المهام . ويجري الآن التحقيق في حالات محددة من إساءة الاستعمال المزعوم استجابة للطلب المقدم من اللجنة الاستشارية .

٤٣ - وبالنسبة لمسألة المشتريات ، أوضح أن القاعدة المتبعة هي أنه لا تطرح في عطاءات إلا المشتريات التي تتجاوز قيمتها ٢٠ ٠٠٠ دولار . وفي الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ جرى إصدار ما مجموعه ١٠٠٦٣ أمر شراء منها ١٦٨ اتنين وسبعين على مبالغ تزيد على ٢٠ ٠٠٠ دولار ومن ثم خضعت لعملية المزايدة التنافسية . وفي الواقع فإن

(السيد بودوت)

٥٠ في المائة من تلك الاوامر قد منحت عن طريق عملية المزايدة . وقد حدثت في النظام المالي الاستثناءات المسموح بها لقاعدة المزايدات التنافسية وتضمنت هراء الادوية واللوازم الطبية ، وهي حالات لا يتوافر فيها الا مصدر واحد للمنتج او حالات الطوارئ العامة .

٤٤ - وأردف قائلا وبالنسبة لإدارة الممتلكات قال إنه أشيرت أمثلة بشأن تعريف الممتلكات غير القابلة للاستهلاك وإن عددا من الوفود يرى أن السياسة الحالية مفرطة في التسهيل . وتمثل الممارسة الرامية في أن البنود التي تقل تكلفتها عن ١٥٠٠ دولار وتبلغ مدة صلاحيتها للخدمة خمس سنوات أو أكثر تعتبر قابلة للاستهلاك . وقد جرى جرد مادي شامل في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ويجري حاليا اتخاذ خطوات لنقل المسائلة عن الممتلكات غير القابلة للاستهلاك إلى مختلف الإدارات والمكاتب المعنية . وقد أحاط علما بتوصية اللجنة الاستشارية بأنه ينبغي تعيين مكتب مسؤول عن حفظ جميع وثائق عقود ملكية العقارات التي تمتلكها الأمم المتحدة .

٤٥ - وأعرب عن موافقته ، فيما يتعلق بمسألة إدارة النقد وسياسة الاستثمار ، بأن توجد حاجة إلى سياسة رسمية لتقديم توجيهات واضحة بالنسبة لقرارات الاستثمار . ولاحظ ، في معرض رده على الملاحظات المتعلقة بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) من جانب ممثل الولايات المتحدة ، أن الإدارة ليس لديها في الوقت الحالي ولاية بإغلاق المعهد دون اتخاذ الجمعية العامة لقرار واضح حيث أنها قررت أن تبقى المسألة قيد الاستعراض . ولذا فإن على الإدارة أن تتبدل الحد الأدنى الضروري للبقاء على اليونيتار . ومن المقرر تقديم تقرير إلى الجمعية العامة يشتمل على مقترنات واضحة بشأن الديون المستحقة من اليونيتار للأمم المتحدة ولمسألة إبقاء المعهد مفتوحا .

٤٦ - وأعقب ذلك بقوله إنه سيصدر قريبا تقريرا عن مسألة معايير المحاسبة (A/47/443) وإنه يظهر تضمين جميع الهيئات المعنية على الاخذ بهذه المعايير في أقرب وقت ممكن .

٤٧ - وأشار إلى أنه بامتناع الرقابة على الميزانية فإن حلول معظم المشاكل المشار إليها بسيطة من الناحية التقنية ولا تتطلب إلا مجرد الأخذ بعمليات وموافقة مليمية

(السيد بودوت)

داخل المنظمة . وستؤدي الابتكارات التقنية إلى إحراز تقدم في كثير من المجالات ولكن في حالات أخرى توجد شبة حاجة إلى إدخال تحسينات على نظام المعلومات . وبصفية متابعة التوصيات التي تقدمها الجمعية العامة في قراراتها اقترح أنه ينبغي لإدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية أن تصدر مذكرة تبين الإجراء المقرر اتخاذه لتنفيذ التدابير المطلوبة في النتائج التي توصلت إليها عملية مراجعة الحسابات الخارجية .

٤٨ - السيد ميشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إنه بالرغم من أن وفده لا يشك في صدق وتفاني الموظفين بوجه عام ، إلا أنه قرأ تقرير مجلس مراجع الحسابات (A/47/5 ، المجلد الأول) ، ببالغ القلق . فقد ظهر من جديد العديد من المشاكل المشار إليها في التقارير السابقة ، كما أن البنظم الموضوعة للحيلولة دون التجاوزات لا تبدو كافية .

٤٩ - ووفقا للتقرير ، لم يخمن لعمليات حفظ السلم سوى ثلاثة وظائف داخل شعبة مراجعة الحسابات الداخلية . وحيث أن المعدل السنوي للإنفاق على هذه العمليات يتجاوز بليوني دولار ، يود وفده أن يعرف سبب قلة هذا العدد . وفيما يتعلق بمركز المدير السابق لأمانة العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، سال عن سبب اتخاذ الترتيب الخاص المشار إليه ، وما إذا كان أجر الشخص المعنى لا يزال يدفع من الصندوق الاستثماري ذي الصلة . وكسر الأعراب عن الطلب الذي قدمه وفده للحصول على قائمة بالموظفين المستخدمين بعقود مؤقتة وعقود قصيرة الأجل للاستشارة . كما أنه سيكون ممتنًا لو حصل على قائمة بالموظفين المستخدمين كخبراء استشاريين برسم رمزي والذين يحتفظون بتأشيره ٤.٦ .

٥٠ - وفيما يتعلق بمعهد الأمم المتحدة للمتدرب والبحث ، يود وفده أن يعرف لماذا أذنت اللجنة الاستشارية بمبلغ كبير ، دون موافقة الجمعية ، لشراء الممتلكات . فوفده ليس على علم بأي مناقشة دارت حول المسألة في اللجنة الخامسة أو بأي وثائق قدمت إليها لشرح تفاصيل الصفقة .

٥١ - وتشير الفقرات من ٩٩ إلى ١٠٢ من التقرير عن الأمم المتحدة (A/47/5 ، المجلد الأول) إلى إدارة الصندوق الاستثماري للطوارئ لمصالح أفغانستان ، الذي يتلقى تبرعات نقدية وعينية على السواء . وسأل عما إذا كان الصندوق قد أخذ في اعتباره النتائج

(السيد ميشال سكاري،

الولايات المتحدة الأمريكية)

التي توصل إليها المجلس ، وخاصة الافتقار إلى نظام فعال لمراقبة المخزون . وهذا يعني أن التقصير في المحاسبة أدى إلى تحويل ثيرعات عينية .

٥٢ - وتشير الفقرات من ١٧٣ إلى ١٧٤ من التقرير إلى الموظفين بمرتبات أعلى من رتب وظائفهم . وسأل عما إذا كانت الممارسة المشار إليها موجودة في جنيف فحسب ، وما إذا كان مجلس مراجع الحسابات قد اتخذ خطوات لاستقداء امكانية وجود ترتيبات مماثلة في نيويورك . ويورد وفده الحصول على تأكيد بأن الممارسة غير شائعة في الأمانة العامة باكملها . كما يورد وفده الحصول على مزيد من المعلومات عن "رتب الأداء الجيد" وعن عدد الرتب الإضافية من هذا القبيل التي منحت .

٥٣ - وتشير الفقرة ٢٢٩ إلى مشكلة المناقصات غير التنافسية . وتتضمن نما مفاده أن الادارة لم تستطع أن تقدم تفسيراً لنسبة ٢٨ في المائة المتبقية خلال مراجعة الحسابات بسبب نقل المكتب" . ويورد وفده أن يعرف العلاقة التي يمكن أن تكون قائمة بين نقل المكتب وعدم وجود وثائق عن ما يزيد علىربع العقود المبرمة . كما يورد أن يعرف ما جرى القيام به إزاء المدفوعات الزائدة المقدمة إلى احدى شركات اللوازم المكتبية ، وما إذا كان تم استقداء الحالة وثبت أنها حالة استثنائية أو ممارسة واسعة الانتشار .

٥٤ - ثم تطرق إلى البيانات المالية لصندوق معادلة الضرائب (A/47/5) ، المجلد الأول ، الجدول ٢-٣) . وقال إنه يلاحظ من بيان الإيرادات والنفقات لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ أن الولايات المتحدة قد سددت مبلغاً مقداره ٧٨٦ ٥٩٢ دولاراً ، وهو مبلغ يتجاوز مجموع النفقات في ذلك العمود . وعليه فقد زاد الرصيد في صندوق معادلة الضرائب في عمود الولايات المتحدة إلى أكثر من ١٢ مليون دولار . ويبين العمود المعنون "الدول الأعضاء الأخرى" مبلغاً يناهز ٢٥٦ مليون دولار . وبمفعه الاقتطاعات الالزامية الفعلية من مرتبات الموظفين في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . بيد أن المبالغ الممنوحة للدول الأعضاء الأخرى في هذا المدد لم تبلغ سوى حوالي ٢٢١ مليون دولار ، وبذلك تتبقى الزيادة في الإيرادات على النفقات تناهز ٢٥ مليون دولار . وفي بيان الأصول والخصوم في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ (الجدول ٣ - ٢ ، شانيا) ، هناك فائض في عمود "الدول الأعضاء الأخرى" بمقدار ١٦,٩ مليون دولار . وتساءل عن سبب كبر هذا الفائض ، إذ أن المبالغ المردودة إلى

(السيد ميشال سك ،
الولايات المتحدة الأمريكية)

الموظفين لتفطية الضرائب المدفوعة الى دول أخرى غير الولايات المتحدة هي مبالغ ضئيلة . ويبدو أن المنظمة احتفظت بالاموال دون وجود أي غرض معين .

٥٥ - ومن ناحية أخرى في عمود "الدول الأعضاء الأخرى" أيضا ، وفيما يتعلق ببعضه من الأمم المتحدة للإشراف على الاستفتاء في الصحراء الغربية ، تظهر الإيرادات المتلقاة من الدول الأعضاء الأخرى على أنها تبلغ ٦٠٠ ٥١٠ دولار بينما تظهر المبالغ المقيدة للدول الأعضاء الأخرى بشأن تلك البعثة بوصفها تبلغ ٧٧٧ ٨٨٢ دولار . ويبدو وفده أن يعرف سبب عدم التوازن هذا ، وما إذا كان هناك حالات أخرى مماثلة من عدم التوازن في الحسابات الأخرى لعمليات حفظ السلام .

٥٦ - وهو يدرك أن القضايا التي يسترعى إليها الاهتمام هي قضايا تقنية نوعاً ما ، ولكنه أشار إلى أن وفده قد تحدث في لجنة البرنامج والتنسيق عن وجود ضرورة حقيقة لأن تفهم اللجنة الخامسة مفهوم الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ، وكيفية تنفيذه ، وكيفية تشغيل صندوق معاذلة الضرائب . وفي بيان الإيرادات والخصوم (الجدول ٣ - ٢ شانيا) في عمود "المجموع" لعام ١٩٩١ ، يرد مبلغ يناهز ٤٤ مليون دولار بوصفه مستحقاً من الصندوق العام للأمم المتحدة . وهو يعتبر أن ذلك يعني أن الأموال أقرضت إلى الصندوق العام من صندوق معاذلة الضرائب . وإذا مع الجدول ، فهناك حوالي ٢٨ مليون دولار من هذا القرض هي أموال مأهولة بها الولايات المتحدة وهناك حوالي ١٧ مليون دولار اقترضتها الدول الأعضاء الأخرى . ولا يستطيع وفده أن يفهم كيف يمكن أن يكون الوضع على هذه الحالة . ولما كانت البلدان الأخرى غير الولايات المتحدة لا تطلب من مواطنيها سداد ضرائب الدخل عن مرتباتهم من الأمم المتحدة فلديهم هناك ضرورة لإقامة توازن في حسابها في صندوق معاذلة الضرائب .

٥٧ - وتطرق إلى تقرير الأمين العام عن "تدابير لتسهيل قيام الموظفين بالإبلاغ عن أي استخدام غير ملائم لموارد المنظمة ، والضوابط الداخلية المتعلقة بدفع البدلات والاستحقاقات ، والجهود الرامية إلى استرداد ما لم يسترد من المبالغ الزائدة المسددة عن ضرائب الدخل (A/47/510/A)" ، فقال إن وفده يشعر بخيبة أمل إزاء استجابة الأمين العام لما طلبتة الجمعية من معلومات عن تنفيذ نظام الإبلاغ السري . ويعتقد وفده أنه يمكن تنفيذ النظام بطريقة تكفل حماية حقوق كل من المشتكين والموظفين المتهمين بالاستخدام غير المناسب لموارد المنظمة . ويأمل وفده أن اهتماماته متؤخذ

(السيد ميشال سك ،
الولايات المتحدة الأمريكية)

في الاعتبار عندما يطرح الأمين العام اقتراحه بشأن إنشاء وظيفة المفتش العام . وبالرغم مما خلص إليه الأمين العام من أن الانظمة والقواعد القائمة كافية ، فإن تقرير مجلس مراجعى الحسابات يدل على وجود فجوات وفرص للتجاوز .

٥٨ - وعلى سبيل المثال ، جاء في الفقرة ٣٠ من تقرير الأمين العام أنه إذا لم يقدم الموظف الوثائق المطلوبة لتأييد المطالبة بمنحة التعليم قبل الموعد المحدد ، فإنه يتم استعادة مبالغ الدفعات المقدمة . بيد أن الفقرة ١٩٠ من تقرير مجلس مراجعى الحسابات تشير إلى أن كثيرا من الموظفين لا يقدمون الوثائق المناسبة . غير أن وحدة البدلات والاستحقاقات لا تطالب بالامتثال للشروط أو وقف استحقاقات الموظفين المعنيين . فهناك إذن قراءتان مختلفتان للحالة : إن الإداراة تدعى أن جميع الانظمة يجري تنفيذها ، بينما يقول مجلس مراجعى الحسابات إن الحالة ليست كذلك . ومع أن عدد المخالفات يمكن حقا أن يكون صغيرا ، إلا أنه ليس هناك وسيلة لمعرفة مدى انتشارها حتى تتاح نتائج مراجعة حسابات واسعة النطاق . ولا يستطيع وفده قبول فكرة أن التصر في الأموال أو القوى العاملة يحل الإداراة من تقديم تعليق كامل . ويبدو أن المسألة هي بالآخر مسألة أولويات : في الحال قيد النظر ، لا يجري تخصيم أموال كافية لوحدة البدلات والاستحقاقات بغية ضمان استخدام موارد المنظمة على النحو المناسب . وفيما يتعلق بمسألة استرداد ما لم يسترد من المبالغ الزائدة المسددة عن ضرائب الدخل ، المشار إليها في الفقرات من ٣٠ إلى ٣٢ من تقرير الأمين العام ، يود وفده معرفة مدى كفاءة النظام الحالي للتحقق من مبلغ الضرائب الفعلى المسدد ، وما إذا كان من الممكن وجود حالات غش أو تقديم كشوف ضرائب مزدوجة . وحال عن عدد الموظفين الذين انتهت خدمتهم نتيجة لعملية استعراض كشوف ضرائب الدخل التي بدأها منذ حوالي سبع أو ثمان سنوات ، وعن مبلغ الأموال المسترد . وإذا تعذر تزويد اللجنة بهذه المعلومات فورا ، فإن وفده يود الحصول عليها كتابة في أقرب وقت ممكن .

٥٩ - السيد أور (كندا) : قال إن ما قصده وفده بعبارة "مراجعة الحسابات الوقائية" هو مراجعة حسابات داخلية تقيم نظم وممارسات المراقبة الداخلية بقصد تحديد المشاكل قبل فقدان السيطرة عليها ، بدلا من القيام بذلك ، وهي الممارسة المتبعة حاليا فيما يبدو ، بعد تحديد المشاكل من جانب الإداراة أو مراجعى الحسابات الخارجيين . ويرى وفده أن مراجعة الحسابات الداخلية ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من نظام المسائلة وليس ضربا من ضروب خدمات الخبراء الاستشاريين في مجال الإداراة .

٦٠ - السيد كنشن (المملكة المتحدة) : قال إن وفده يود الحصول على مزيد من المعلومات عن التحقق من الإيضاحات المقدمة بشأن الإنفاق علاوة على المخصصات أو تبريرا لطلب اعتمادات إضافية . ويبدو من المنطقي توقيع وجود رابطة بين موقع وحدات الأمانة العامة المفردة المناظرة لأبواب الميزانية ومدى التكاليف الزائدة عن الحد المقرر . وعلى سبيل المثال ، يتبين أن تكون آثار التضخم وتقلبات العملة في جنيف وفيينا واحدة . ويبدو أن في التكاليف الزائدة عن الحد المقرر من عدم الاتساق أكثر مما تستطيع الأمانة العامة تعليله بالعوامل البسيطة . ولذلك يدعو وفده الأمانة العامة ومجلس مراجعي الحسابات إلى موافقة إمعان النظر في مسألة التتحقق .

٦١ - ولدى وفده انتباع بأن الإيرادات الفعلية تزيد بطاراد على تقديرات الميزانية . وهذا لا يهم كثيرا في الظروف التي يجري فيها إعداد تقديرات النفقات والإيرادات على نحو صارم ، وتمويلها تماما وفقا للنظام المالي ، وعدم خضوعها لمقتراحات بتعليق النظام المالي ، بحيث يمكن إعادة الفوائض إلى الدول الأعضاء . ولكن في الظروف التي لا بد للأمم المتحدة من العمل في ظلها ، فإن الدول التي توفي بالتزاماتها تتعرض للخطر تقرير انصبتها بمعدل أعلى مما يتبقى لها سداده ، في حالة وجود نقص دائم لا تعليل له في تقدير الإيرادات في تقديرات الميزانية . وهو يرجح بأن تعلق الإدارة على هذه النقطة .

٦٢ - وأخيرا ، قال إن لديه سؤالا فيما يتعلق بزيادة الإيرادات على النفقات على النحو الوارد في البيان الخامس والعشرين من البيانات المالية ، المعروف "الحسابات الخاصة لتكاليف دعم البرنامج" . ونظرا لوجود قلق لأن تكاليف دعم البرنامج الواردة من التبرعات يقل معدلها فعلا إلى حد كبير عن كامل تكلفة دعم البرنامج المقدم إلى هذه الأنشطة الخارجية عن الميزانية ، يود وفده الحصول على تعليل لمبلغ الـ ٩,٨ مليون دولار المبين بمعرفة صافي زيادة الإيرادات على النفقات في عام ١٩٩١ .

٦٣ - السيد المقطرى (اليمن) : قال إنه عندما تطرح الوفود أسئلة فهي لا تقصد انتقاد الأمانة العامة بل مجرد التماهى مزيد من المعلومات . وقد أشار المراقب المالي بالنيابة إلى الأمانة العامة تجد من الصعب رد النفقات على أساس يومي . ويود وفده أن يعرف إلى أن مدى يتوقع أن تستمر المشكلة ، وما هي التدابير المتווجة اتخاذها لكافلة هذه المراقبة . وفيما يتعلق بتوظيف الخبراء والخبراء الاستشاريين ، سأله إلى أي مدى ستظل المنظمة تعتمد على خبرة خارجية . إن الأمم المتحدة تمر بأزمة مالية خطيرة ، والحد من هذا التوظيف ربما يساعد على تخفيف وطأتها . وسئل عن عدد

(السيد المقطري ، اليمن)

الخبراء والخبراء الاستشاريين المتعاقد معهم حاليا . وردا على الأسئلة المطروحة حول عدم وجود مناقصة ، فقد وردت إشارة إلى حالات يُعْنِي فيها الأمين العام من هذا الشرط ، وعلى سبيل المثال ، اللوازم والمعدات الطبية . ويبدو وفده الحصول على بيان واضح للقواعد في هذا الصدد . وفيما يتعلق ببادارة الممتلكات ، يعود وفده معرفة قيمة الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة التي هي في حوزة الأمم المتحدة .

٦٤ - السيد برمبيه (رئيس مجلس مراجعى الحسابات) : قال إن المجلس يرحب بدعم اللجنة المتواصل ويشعر بالتشجيع لردود الفعل الإيجابية من قبل الأعضاء إزاء عمل المجلس ولارائهم واقتراحاتهم البناءة .

٦٥ - ومضى قائلا إنه سيرد أولا على الأسئلة التي أشيرت فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي . فقد أشار وفد الولايات المتحدة تساولات حول دفع مبلغ ٨٠ ٠٠٠ دولار لشخص لم يقدم أية خدمات ، مثل ما ورد وصف ذلك في الفقرة ١٧٣ من تقرير المجلس (A/47/5/Add.1) . وأكد أن المجلس اكتشف تلك الحالة الخامدة وحدها لا غير . وأشار ، في رده أيضا على وفد الولايات المتحدة ، إلى أن حالات الموظفين في جنيف الذين تلقوا مرتبات تتتجاوز الرتبة الوظيفية المناسبة كانت الحالات الوحيدة التي اكتشفها المجلس في مراجعته للحسابات .

٦٦ - وفيما يتعلق بالصندوق الاستئمانى لحالات الطوارئ في أفغانستان ، قال إن المجلس أخذ في الاعتبار نتائج مراجعة الحسابات التي قام بها شعبة المراجعة الداخلية للحسابات . واستعرض الخطوات التي اتخذت لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات . وأوضح أن المجلس كان راضيا ، وقت القيام بعملية مراجعة الحسابات ، عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات شعبة المراجعة الداخلية للحسابات . وفيما يتعلق بالتربرعات العينية ، قال إنه لم يسترع انتباه المجلس أي تحويل هام للإيرادات من البرامج ، ويعود ذلك جزئيا إلى عدم وجود نظام فعال لمراقبة المخزون وعدم وجود وثائق مستندية ، مثلما ثوّق ذلك في الفقرة ١٠٠ من تقرير المجلس (A/47/5) .

٦٧ - ومضى قائلا إن المجلس يشاطر تماما الآراء التي أعرب عنها وفود الأرجنتين وأوكرانيا ، وباكستان ، وبنغلاديش ، وزامبيا ، والسويد ، والصين ، والفلبين ،

(السيد برمبيه)

وكندا ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة واليابان حول الحاجة الى اجراءات فعالة لتحسين إدارة الاموال الموكولة الى الأمم المتحدة وذلك بتوجيه النصائح والنظم القائمة . وأضاف ان المجلس يشاطر بالخصوص مخاوف الوفود من يتعلق بأوجه النقص الخطيرة التي عثر عليها في مجالات إدارة البرنامج واستهانة الموارد من الموظفين ، ودفع علاوات الموظفين واستحقاقاتهم والمراجعة الدائمة للحسابات ، وإدارة عمليات الشراء والممتلكات .

٦٨ - واستدرك قائلاً إن المجلس لا يؤيد المقترن الذي تقدمت به الولايات المتحدة واليابان بتوجيه الموافقة على تقريره عن حسابات الأمم المتحدة لفترة السنة ١٩٩٠ - ١٩٩١ في انتظار انتهاء عملية مراجعة موسعة للحسابات لفترة السنين ت و قال إن المجلس راض عن مدى شمول عملية مراجعة الحسابات وقد أتيحت له فرصة اتساع إلى جميع المعلومات والسجلات اللازمة لاتمام أعماله . ونتيجة لذلك ، تمكّن من تشكيل فكرة عن البيانات المالية للأمم المتحدة . ويرى المجلس أنه لا توجد حاجة إلى النظر في حسابات الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ حيث أنه يمكنه تفطية المجالات التي تشكل محدوداً للقلق بالنسبة للجمعية العامة في برنامج مراجعة الحسابات للنصف الأول من عام ١٩٩٢ . وأوضح أنه يمكن تقديم تلك النتائج في تقرير خاص إلى الجمعية العامة دورتها الثامنة والأربعين ، على النحو المتوازي في الفقرة ٧ من قرار الجمعية ١٨٣/٤٦ .

٦٩ - وأشار إلى أن ممثل السويد ، متتحدثاً بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي شدد على أهمية الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٦ التي شجع فيها المجلس على الاطلاع بمراجعته للحسابات بصورة شاملة . وفي هذا الصدد ، قال إن المجلس يطمئن اللجنة على أنه بالإضافة إلى الاطلاع بمراجعة الحسابات المالية ، فقد يبحث شامل للسجلات والنظم للتتأكد من أن أهداف التوفير والكافأة والفعالية ركما يجب في إنفاق الأموال . وقد وردت نتائج ذلك البحث في الجزء الثاني من تقرير المجلس عن مسائل الإدارة .

٧٠ - واسترسل قائلاً إن بلدان الشمال الأوروبي تعتقد أنه ينبغي أن تعتمد الولايات المتحدة ، أي المراجعون الخارجيون لمنظمة الأمم المتحدة ، معايير من يعتمدها المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات التي

(السيد برمبيه)

وأشار في هذا الصدد إلى أنه يتبعين على المجلس إجراء مراجعته للحسابات وفقاً للمادة الثانية عشرة من النظام المالي للأمم المتحدة ومرفقه وللمعايير المشتركة لمراجعة الحسابات التي يعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وهو فريق المجلس عضو فيه . وأردف قائلاً إن فريق المراجعين الخارجيين للحسابات ظل يواكب المبادئ التوجيهية الدولية لمراجعة الحسابات الصادرة عن اللجنة الدولية لممارسات مراجعة الحسابات التابعة لاتحاد المحاسبين الدوليين . علاوة على ذلك ، كلف الفريق ، في دورته العادية الثالثة والثلاثين المقودة في عام ١٩٩٢ فريقه التقني بإعادة النظر في معاييره المشتركة لمراجعة الحسابات لضمان أنها تتماشى تماماً والمعايير التي اعتمدتتها المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات في مؤتمرها الذي عقد في واشنطن العاصمة في الأسبوع المبتدئ في ١٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٢ .

٧١ - وواصل حديثه قائلاً إن المجلس أحاط علماً بالمخاوف التي عبر عنها الوفد الكندي . وقال إنه يسره أن يبلغ أن لجنة التنسيق الإدارية اتخذت ، بناءً على طلب فريق المراجعين الخارجيين للحسابات خطوات لوضع مجموعة من المعايير المحاسبية المشتركة ، تطبق على نطاق كامل منظومة الأمم المتحدة . وأوضح أن مشروعه ل تلك المعايير قدم إلى الفريق لكي ينظر فيه في دورته المقبلة التي ستعقد في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٣ . ومن المتوقع أن يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين وشقة ختامية بالنيابة عن لجنة التنسيق الإدارية .

٧٢ - وفي ردّه على المخاوف التي أعرب عنها عدد من الوفود ، قال إنه يود توضيح وجهة نظر المجلس فيما يتعلق بوحدات المراجعة الداخلية للحسابات داخل منظومة الأمم المتحدة . فمهمة وحدة المراجعة الداخلية للحسابات تتمثل في توفير تقييم مستقل من داخل المنظمة المعنية ، وهي تعمل بوصفها خدمة تقدم لـ إلادارة بقياً وتقييم مدى فعالية نظم المراقبة الداخلية . وأردف قائلاً إن من مسؤولية الإدارة هي أن تدير : ويجب أن يتتوفر للأمين العام ولكلبار المسؤولين العاملين معه ، لكي يعملاً على نحو فعال ، خدمات وحدة قوية للمراجعة الداخلية للحسابات . ويرى المجلس أنه يحق لوحدة المراجعة الداخلية للحسابات أن تقدم التقارير إلى الإداراة بكل ثقة حتى تتمكن من اتخاذ الإجراءات اللازمة . ومن غير المناسب أن تقدم التقارير عن المراجعة الداخلية للحسابات إلى مكاتب خارج إطار الإداراة . وأعرب عن

(السيد برمبيه)

شكر المجلس للدعم الذي قدمه العديد من الوفود لتقديمه توصياته بتعزيز مهمة المراجعة الداخلية للحسابات .

٧٣ - ومض قائلا إن من بين مسؤوليات المراجعين الخارجيين للحسابات تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن عمليات المراقبة الداخلية ، بما في ذلك المراجعة الداخلية للحسابات . وسيواصل المجلس تقديم تقارير عن تنفيذ توصياته إلى أن تصبح لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات معايير مقبولة .

٧٤ - وواصل حديثه قائلا إن وفداً طلبوا أن يوفر المجلس للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية النتائج الواردة في رمائله الإدارية . ورغم أن المجلس على استعداد للامتناع لاي طلب من ذلك القبيل تقدمه الجمعية العامة ، فإنه يرى أن ذلك قد يعقد عمله ويؤخره . ويرى المجلس أن تلك الرمائيل تشكل جزءاً من حوار بين المجلس وكبار المسؤولين في الإدارة بهدف التثبت من حقائق ومساعدة المجلس في تكوين آرائه في مراجعة الحسابات . وليس للرمائل الإدارية أية قيمة عملية بالنسبة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لأنها لم تتأكد صحة محتوياتها . وأضاف أن تقارير المجلس إلى الجمعية العامة تمثل أوثق مصدر معلومات وتتضمن الآراء المدقومة للمجلس .

٧٥ - وفيما يتعلق بمقترن وفدى اليابان بتعليق إجراء تقديم التقارير كل سنتين ، أشار إلى أن المسألة عولجت في الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٦ التي دعى فيها المجلس إلى أن يواصل الممارسة المتمثلة في إصدار تقرير خاص لمنظمات الأمم المتحدة التي تراجع حساباتها كل سنتين ، يتعلق بالسنة الأولى من كل فترة السنتين .

٧٦ - وأشار إلى أن ممثل المملكة المتحدة قال ، متحدثاً بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ، إن الدول الإثنى عشرة متربعة بتقارير أقصر من المجلس لكي يتضمن إيلاء الاهتمام اللازم للمسائل المثارة . وقال إنه يود أن يطمئن اللجنة إلى أن المجلس سيتخذ التدابير المناسبة لتلخيص تقاريره إلى أقصى حد ممكن ، بدون التضحية بجوهر نتائج مراجعة الحسابات .

(السيد برمبيه)

٧٧ - ومضى قائلا إن المجلس يود أن يعرب عن تقديره للدعم المستمر الذي تقدمه اللجنة الخامسة ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأعضاوها. وسينظر المجلس بعناية في جميع المسائل الأخرى التي نوقشت في اللجنة الخامسة والرامية إلى تحسين المساءلة ، والتوفير ، والكفاءة والفعالية في العمليات الخدمة في الاتساع التي تقوم بها مؤسسات الأمم المتحدة .

٧٨ - الرئيس ، أبلغ اللجنة بأنه عُين ، بموافقة المكتب ، السيد خورخي أوميلا ، مقرر اللجنة ، لتنسيق المشاورات غير الرسمية حول البند ١٠٢ .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥